

فضل عشر ذي الحجة-431-2.0

فَضْلُ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

اللجنة العلمية بجمعية خدمة المحتوى الإسلامي باللغات
كتاب فَضْلُ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ يُبَيِّنُ فضل هذه الأيام العشر
وأهميتها في الإسلام، مبيِّناً الأعمال الصالحة المستحبة فيها
مثل الحج، والصيام، والتكبير، والأضحية، ويحث على اغتنام
هذه الأيام بالطاعات والإخلاص، طلباً لرحمة الله ومغفرته.

فَضْلُ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث
رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه ومن استنَّ بسنته، واهتدى
بهديه إلى يوم الدين، أما بعد:

فهذه رسالة موجزة، تضمنت أهم ما يحتاجه المسلم في
فضل عشر ذي الحجة، جمعناها لزائري الحرمين الشريفين
وزائراته؛ حتى يكونوا على علمٍ وبصيرة بأمور دينهم، راجين
من الكريم المئان أن ينفع بها، ويجعلها صالحة، ولوجهه
خالصة؛ إنه خير مسؤول، وأكرم مأمول.

اللَّجْنَةُ الْعِلْمِيَّةُ بِرِئَاسَةِ الشُّوْنِ الدِّيْنِيَّةِ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ
وَالْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ

فضائل عشر ذي الحجة:

عشر ذي الحجة، فضلها عظيم، بيَّنه الله تعالى في كتابه،
وبيَّنه رسوله محمد صلى الله عليه وسلم في سنته، فهي الأيام
التي أقسم الله تعالى بها في كتابه بقوله: ﴿وَالْفَجْرِ 1 وَلَيَالٍ عَشْرٍ 2﴾
[الفجر: 1-2]، وهي عشر ذي الحجة كما قاله ابن عباس، وابن

الزبير، ومجاهد، وابن كثير، وابن القيم، وغير واحد من السلف والخلف.¹

وهي الأيام التي يكون العمل فيها أفضل من الجهاد في سبيل الله تعالى؛ لحديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهِنَّ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ الْعَشْرِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ».²

فضائل الأعمال في عشر ذي الحجة:

1. أداء الحج والعمرة، وهما من أفضل الأعمال في هذه العشر؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتِ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».³ وفي لفظ مسلم: «مَنْ أَتَى هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ؛ رَجَعَ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».⁴ فقله: (مَنْ أَتَى هَذَا الْبَيْتَ) يشمل بمفهومه الحج والعمرة والله الحمد. وقال عليه الصلاة والسلام: «الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَقَارَةِ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ».⁵

2. صيام الأيام التسعة، أو ما تيسر منها؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهِنَّ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ

1 تفسير ابن كثير (4 / 106)، وزاد المعاد (1 / 56).

2 رواه البخاري (969)، والترمذي برقم (767) واللفظ له.

3 رواه البخاري (1820).

4 رواه مسلم (1350).

5 رواه البخاري (1773)، ومسلم (1349).

مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ الْعَشَرَ»، والصيام من أعظم الأعمال الصالحة، وقد حثَّ النبي صلى الله عليه وسلم عليه، ورغب فيه، ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا بَاعَدَ اللَّهُ بِذَلِكَ الْيَوْمِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا».¹

3. تُشرع الأضحية في يوم النحر وأيام التشريق، وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم: «ضَحَّى بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ، أَقْرَنَيْنِ، ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ، وَسَمَّى وَكَبَّرَ وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا».²

وإذا دخلت عشر ذي الحجة؛ أمسك من أراد أن يضحي عن شعره، وبشرته؛ لحديث أم سلمة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إِذَا رَأَيْتُمْ هَلَالَ ذِي الْحِجَّةِ وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضَحِّيَ؛ فَلْيُمْسِكْ عَنْ شَعْرِهِ وَأَطْفَارِهِ». وفي لفظ: «... فَلَا يَأْخُذَنَّ مِنْ شَعْرِهِ وَلَا مِنْ أَطْفَارِهِ شَيْئًا حَتَّى يُضَحِّيَ».³

4. التكبير، والتلهيل، والذكر في هذه الأيام العشر وأيام التشريق؛ لحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَا مِنْ أَيَّامٍ أَعْظَمَ عِنْدَ اللَّهِ وَلَا أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الْعَمَلِ فِيهِنَّ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ الْعَشْرِ، فَأَكْثَرُوا فِيهِنَّ: مِنَ التَّهْلِيلِ، وَالتَّكْبِيرِ، وَالتَّحْمِيدِ».⁴

والتكبير قسمان على النحو الآتي:
القسم الأول: التكبير المطلق، وهو الذي لا يتقيد بأدبار الصلوات؛ بل يُشرع في كل وقت.

1 رواه مسلم (1153).

2 رواه البخاري (5565)، ومسلم (1966).

3 رواه مسلم (1977).

4 رواه أحمد (5446، 6154).

يبتدئ التكبير المطلق في عيد الأضحى من أول عشر ذي الحجة إلى آخر يوم من أيام التشريق: في جميع الأوقات، في الليل، والنهار، والطريق، والأسواق، والمساجد، والمنازل، وفي كل موضع يجوز فيه ذكر الله تعالى.

القسم الثاني: التكبير المقيد: وهو الذي يُقيد بأدبار الصلوات في عيد الأضحى خاصة، ووقته، وصفته على النحو الآتي:
أولاً: يبتدئ التكبير المقيد عقب صلاة الفجر يوم عرفة، وينتهي بعد صلاة العصر في اليوم الثالث من أيام التشريق. هذا لغير الحاج، أما الحاج فيبدأ التكبير المقيد في حقه من ظهر يوم النحر.

ثانياً: صفة التكبير: (الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر الله أكبر والله الحمد).¹

5. الحرص على أداء صلاة العيد لغير الحاج، والتكبير إليها، والاستماع للخطبة؛ فإنها من أعظم شعائر الإسلام؛ ولعظم شأنها أمر بالخروج إليها النساء حتى الأباكار والحيض؛ فعن أم عطية رضي الله عنها قالت: «كُنَّا نُوْمَرُ أَنْ نُخْرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ حَتَّى نُخْرَجَ الْبُكَرُ مِنْ خِدْرِهِنَّ، حَتَّى نُخْرَجَ الْحَيْضُ فَيَكُنَّ خَلْفَ النَّاسِ، فَيُكَبِّرْنَ بِتَكْبِيرِهِمْ، وَيَدْعُونَ بِدُعَائِهِمْ، وَيَرْجُونَ بَرَكَةَ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَطَهْرَتَهُ».² وفي لفظ: «وَأَمَرَ الْحَيْضُ أَنْ يَغْتَزِلْنَ مُصَلَّى الْمُسْلِمِينَ».³

1 انظر: المغني لابن قدامة (290 / 3)، والشرح الكبير مع المقنع والإنصاف (380 / 5).

2 رواه البخاري (971).

3 رواه مسلم (890).

6. كثرة الأعمال الصالحة، من نوافل العبادات: كالصلاة والصدقة، والقراءة للقرآن الكريم، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والإحسان إلى الجيران، وصلة الأرحام وغير ذلك من الأعمال الصالحة، لعموم قوله صلى الله عليه وسلم: «مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهِنَّ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ الْعَشْرِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ».¹

والله المسؤول أن ينفعنا بما علمنا، وأن يعلمنا ما ينفعنا، إنه جواد كريم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وسلم تسليماً كثيراً.

ar431v2.0 - 06/09/2026

¹ رواه البخاري (969)، والترمذي برقم (767) واللفظ له.